

بحار الأنوار

[175] " بفاحشة مبينة " أي بمعصية ظاهرة " يضاعف لها العذاب " في الآخرة " ضعفين " أي مثلي ما يكون على غيرهن، وذلك لان نعم الله سبحانه عليهن أكثر لمكان النبي (صلى الله عليه وآله) منهن، ونزول الوحي في بيوتهن، وإذا كانت النعمة عليهن أعظم وأوفر كانت المعصية منهن أفحش، والعقوبة بها أعظم وأكثر، وقال أبو - عبيدة: الضعفان أن يجعل الواحد ثلاثا، فيكون عليهن ثلاثة حدود، وقال غيره: المراد بالضعف المثل، فالمعنى أنها يزداد في عذابها ضعف كما زيد في ثوابها ضعف كما قال: " نؤتها أجرها مرتين ". " وكان ذلك " أي عذابها " على الله يسيرا " أي هينا " ومن يقنت منكن الله ورسوله " القنوت: الطاعة، وقيل: المواظبة عليها، وروى أبو حمزة الثمالي عن زيد بن علي أنه قال: إني لارجو للمحسن منا أجرين، وأخاف على المسئئ عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن علي بن عبد الله بن الحسين، عن أبيه عن علي بن الحسين (عليهما السلام) أنه قال له رجل: إنكم أهل بيت مغفور لكم، قال: فغضب وقال: نحن أحرى أن يجري فينا ما أجرى الله في أزواج النبي (صلى الله عليه وآله) من أن نكون كما تقول، إنا نرى لمحسننا ضعفين من الاجر، ولمسيئنا ضعفين من العذاب، ثم قرأ الآيتين " وأعتدنا لها رزقا كريما " أي عظيم القدر، رفيع الخطر " لستن كأحد من النساء " قال ابن عباس: أي ليس قدركن عندي كقدر غيركن من النساء الصالحات " إن اتقيتن " شرط عليهن التقوى ليبين سبحانه أن فضيلتهن بالتقوى لا بمحض اتصالهن بالنبي (صلى الله عليه وآله) " فلا تخضعن بالقول " أي لا ترفقن القول، ولا تلن الكلام للرجال، ولا تخاطبن الاجانب مخاطبة تؤدي إلى طمعهم فتكن كما تفعل المرأة التي تظهر الرغبة في الرجال " فيطمع الذي في قلبه مرض " أي نفاق و فجور، وقيل: شهوة الزنا " وقلن قولا معروفا " أي مستقيما جميلا بريئا عن التهمة بعيد من الريبة " وقرن في بيوتكن " من القرار، أو من الوقار، فعلى الاول يكون الامر اقررن فيبدل من العين الياء كراهة التضعيف، ثم تلقى الحركة على